الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الأولى
الجلسة ١٨
الخميس، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد غونزاليس ..... (شيلي)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

البنود من ٦٤ و ٦٥ و ٦٧ إلى ٨٥ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية للبنود؛ عرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي، والنظر فيها

السيدة راميريز (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): يشرفني أن أتحدث نيابة عن بلدان السوق المشتركة للمخروط الجنوبي: الأرجنتين، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وكذلك بوليفيا، وشيلي، فيما يتعلق بالبند ٧٦ من جدول الأعمال "نزع السلاح العام والكامل".

لقد مكنت إعادة الديمقراطية في أمريكا اللاتينية من التغلب على الرؤى المتنافسة بشأن الأمن، والتخلي عن سياسات المواجهة وعدم الثقة، ووضع إطار مفاهيمي يقوم على أساس توطيد التعاون والشفافية والتكامل. ومع نمو التأييد لتعميق الديمقراطية، باتت السلطات المنتخبة بحرية هي التي تقرر سياسات بلداننا فيما يتعلق بالدفاع والأمن الدولي.

والسوق المشتركة للمخروط الجنوبي، التي ولدت كرابطة اقتصادية، كبرت من حيث الأهمية والحجم على حد سواء. وهي الآن نموذج اقتصادي قوامه الحرية والديمقراطية، والتعاون هو روح النظام. وإظهارا للمستوى الفائق للعلاقات الذي تم التوصل إليه فيما يتعلق بالأمن والدفاع، اعتمدنا الإعلان السياسي لمنطقة السوق المشتركة للمخروط الجنوبي، وبوليفيا وشيلي كمنطقة سلام (A/53/297)، الذي تم التوقيع عليه في مؤتمر القمة الرئاسي للسوق المشتركة للمخروط الجنوبي، الذي عقد في أوشوآيا بالأرجنتين، في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٨.

وأعلنت تلك الوثيقة السوق المشتركة للمخروط الجنوبي، وبوليفيا وشيلي، منطقة سلام خالية من أسلحة الدمار الشامل. وأكدت مجددا التزام الأطراف بزيادة التعاون في مجالي تدابير بناء الثقة وتدابير تعزيز السلام. كما أنها قررت تدعيم آليات التشاور والتعاون في الأمور المتعلقة بالأمن والدفاع، وتعزيز الروابط المتنامية فيما بينها.

وقررت البلدان الستة دعم التطبيق الكامل لصكوك وآليات عدم انتشار الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى، وتعزيزها، في المحافل الدولية ذات الصلة، وبذل جهود متضافرة في تلك المحافل لإحراز

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

تقدم، في سياق عملية تدريجية ومنهجية، في تعزيز الاتفاقات الدولية الرامية إلى تحقيق هدف نزع السلاح النووي وعدم الانتشار بجميع جوانبه. وهذا التحدي صحيح اليوم أكثر منه في أي وقت مضى.

والتزمت البلدان الستة أيضا بتحقيق تقدم نحو جعل السوق المشتركة للمخروط الجنوبي، وبوليفيا وشيلي، منطقة خالية من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وبالسعي الحثيث إلى توسيع نطاق تلك المنطقة لتشمل نصف الكرة الجنوبي بأكمله.

ومن خلال إعلان أوشوآيا، أكدت السوق المشتركة للمخروط الجنوبي، وبوليفيا وشيلي، مجددا التزامها بتوسيع نطاق المعلومات التي تقدمها إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، وتنظيم هذه المعلومات، وإقرار منهجية موحدة للتبليغ عن المصروفات العسكرية، بغية زيادة الشفافية وتعزيز الثقة في هذا الميدان.

واتفقت أيضا السوق المشتركة للمخروط الجنوبي، وبوليفيا وشيلي، على دعم عمل اللجنة المعنية بالأمن في نصف الكرة الغربي التابعة لمنظمة الدول الأمريكية. لا سيما فيما يتعلق بالولاية المسندة إليها في خطة عمل مؤتمر القمة الثاني للأمريكتين.

وأخيرا، اتفقت البلدان الستة على تشجيع التعاون بين أعضائها بشأن عدم استخدام الطاقة النووية وعلوم وتكنولوجيا الفضاء إلا للأغراض السلمية وبصورة مأمونة.

ويتسم الإعلان بأهمية خاصة من حيث إنه مثال لوضع سيناريو أمني يقوم على أساس التعاون السلمي في المخروط الجنوبي. وإضافة إلى ذلك، وكما يرد في تلك التعهدات، فإن مشاركة البلدان الستة في الأنشطة الدولية يهدف إلى تحقيق عالم مستقر وهادئ، لا من أجل تحقيق التنمية لنا فحسب، ولكن أيضا من أجل تحقيق التنمية للمجتمع الدولي برمته، حيث لا يمكن تحقيق التنمية دون وجود السلام والأمن.

ولذا، فإننا لنشعر بالفخر في التنويه بالمناخ الممتاز السائد في التعاون الحر والديمقراطي، الذي يجعل السوق المشتركة للمخروط الجنوبي نموذجا لدعم السلم والأمن الدوليين.

السيد نين (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): لقد كان تركيز المجتمع الدولي لسنوات طويلة ينصب بشكل أساسي على إزالة أسلحة الدمار الشامل. ولم يول الاهتمام الواجب لبلاء استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل غير تمييزي. غير أن المشاكل المرتبطة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يستحق الآن اهتمام المجتمع الدولي على أكمل وجه. ذلك أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يشكل تهديدا كبيرا للسلام والاستقرار. كما أن لاستخدام هذه الأسلحة بشكل غير تمييزي أثرا سلبيا على تعمير وتنمية كثير من البلدان النامية.

وقد أبرز اعتماد القرار ٧٧/٥٣ راء "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة" دون تصويت الحاجة إلى نهج منسق، من خلال الأمم المتحدة أيضا، للإعداد لاتخاذ إجراء عالمي للتصدي للمشاكل المرتبطة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونوهت المشاورات التي أجراها الأمين العام فيما بعد تنويها واضحا بأهمية النـُهج الإقليمية للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة بالوسائل الأكثر ملاءمة لكل منطقة. وجرى التركيز على ذلك بشكل أكبر في حلقتي العمل الخاصتين بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، اللتين عقدتا في لومي، توجو، وليما، بيرو، ونظمهما على التوالي مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

ونيابة عن ٧٤ مشتركا، يسعد وفد بلدي أن يقدم مرة أخرى مشروع قرار بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، يرد في الوثيقة A/C.1/54/L.44. وأود أن أعبر عن تقديرنا للعدد الكبير من الوفود التي اشتركت في تقديم مشروع القرار، وأدعو الوفود الأخرى إلى أن تعمد إلى ذلك أيضا. فعدد المقدمين لمشروع القرار لا يشير إلى التأييد القوي لأهداف مشروع القرار فحسب، ولكنه يوضح أيضا أن هذا التأييد يقوم على قاعدة جغرافية عريضة.

وأود أن أوجه الانتباه إلى أن الوثيقة A/C.1/54/L.44 قد نـُقحت لأسباب تقنية، وفقا للأمانة العامة. وطلب وفد بلدي إلى الأمانة العامة عدم إجراء أي تغييرات تحريرية

في نص مشروع القرار الذي وافق عليه بالفعل المشتركون في تقديمه.

ويسلّم مشروع القرار بأهمية التدابير الوطنية والإقليمية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، وينوه بأهمية زيادة التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء، وكذلك بين هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية المعنية بالأمر. وتحقيقا لهذه الغاية، يطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته العريضة القاعدة لكي يزود مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لعام ٢٠٠١، بمعلومات بشأن حجم ونطاق ظاهرة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. وأن يقدم أيضا معلومات عن التدابير الممكنة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة وتداولها بطريقة غير مشروعة، بما في ذلك التدابير التي تلائم النُهج الإقليمية الذاتية. وينبغي تزويد المؤتمر أيضا بتقييم لدور الأمم المتحدة فيما يتعلق بجمع ومقارنة وتبادل ونشر المعلومات المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وستوفر نتائج هذه المشاورات العريضة القاعدة معلومات مفيدة تساعد الدول الأعضاء في اتخاذ خطوات عملية للتصدي لهذه المشكلة.

وثمة هدف هام آخر لمشروع القرار هو الاعتراف بأهمية المبادرات الإقليمية وأثرها الجماعي على أي إجراء دولي يرمي إلى التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. وتحقيقا لهذه الغاية، يحث مشروع القرار الدول الأعضاء على التشجيع على اتخاذ مبادرات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بينما يدعو الأمين العام والدول، التي في إمكانها القيام بذلك، إلى مساعدة الدول التي تتخذ تلك المبادرات في المناطق المتضررة. كما يدعو الأمين العام إلى الاستفادة من هذه المبادرات في مشاوراته.

وعلاوة على ذلك، يسلّم مشروع القرار بأثر الفائض من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الاتجار غير المشروع بها، ويرحب بالتدابير العملية التي تتخذها الدول الأعضاء لتدمير الفائض من تلك الأسلحة والأسلحة التي يتم مصادرتها أو جمعها، وفقا للتوصيات التي قدمها الأمين العام في تقريريه عن الأسلحة الصغيرة. ويشجع الدول، التي بوسعها القيام بذلك، على اتخاذ تدابير وطنية ملائمة لتدمير الفائض من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والأسلحة التي يتم مصادرتها أو جمعها، وعلى القيام، على أساس طوعي، بتقديم معلومات إلى الأمين العام عن أنواع وكميات الأسلحة التي يتم تدميرها.

ويدعو مشروع القرار أيضا الدول، التي في إمكانها القيام بذلك، إلى تقديم المساعدة اللازمة على المستويين الثنائي والإقليمي، ومن خلال القنوات المتعددة الأطراف، مثل الأمم المتحدة، لدعم تنفيذ التدابير المرتبطة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة وتداولها بصورة غير مشروعة.

ويعتقد المشتركون في تقديم مشروع القرار أنه يمكن اعتماده بدون تصويت، شأنه شأن مشروع قرار العام الماضي.

السيدة روفيروزا (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية): يشرف وفد المكسيك أن يتكلم باسم الـ ١٩ عضوا في مجموعة ريو بشأن البند ٧٦ (م) من جدول الأعمال "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".

لقد مضى زهاء ثلاثة عقود على إنشاء أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بهدف إعادة العالم الذي كنا نعيش فيه فيما مضي إلى الحياة، حيث لم يك يوجد فيه هذه الأسلحة. وأنشئت فيما بعد مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية بموجب معاهدات راروتونغا وبانكوك وبليندابا، التي تلتزم دولها الأطراف والدول الموقعة عليها بالهدف ذاته. وإذا ما أضفنا النظام اللانووي المنشأ بموجب معاهدة أنتاركتيكا، فإن نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة يكون خاليا فعلا من الأسلحة النووية.

والعملية التي بدأت في عام ١٩٦٧ بالتوقيع على معاهدة تلاتيلولكو لم تتوقف. وعلى الرغم من تغاضي بعض مناطق العالم عن المأزق الذي تعثرت فيه المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي، فإنه لا يزال يحرز تقدم على الصعيد الإقليمي.

وترحب مجموعة ريو بحماس بالجهود التي تبذلها البلدان الخمسة في وسط آسيا في محاولة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في تلك المنطقة. ويحدونا الأمل في أن تكلل مفاوضاتها بالنجاح عما قريب. والنتيجة المباشرة لذلك جلية، ألا وهي: زيادة مساحة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية على سطح الأرض.

ونود أن نعرب عن موافقتنا على الاتفاق الذي تم التوصل إليه خلال الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٩، والذي يضع للدول الأعضاء في الأمم المتحدة مبادئ توجيهية لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس اتفاقات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية. ونعرب عن امتناننا بشكل خاص لرئيس الفريق العامل الذي نظر في هذا البند، السفير إيميليو إيسكييردو، الذي أبرز مرة أخرى، بصفته ممثل إكوادور، وهي إحدى الدول الأعضاء في مجموعة ريو، التزام بلداننا الثابت بنزع السلاح النووي.

إن السلم والأمن الدوليين الدائمين لا يمكن أن يتحققا على أساس الإبقاء على القوات النووية التابعة للأحلاف العسكرية، كما لا يمكن المحافظة عليهما من خلال توازن الردع الهش أو من خلال مذاهب التفوق الاستراتيجي. إنما السلام الحقيقي والدائم لا يمكن إحلاله إلا عن طريق التنفيذ الفعلي لنظام الأمن المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، وتنفيذ نزع السلاح العام والكامل.

وإننا على اقتناع في مجموعة ريو بأهمية مشروع القرار A/C.1/54/L.34 المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة"، بالنسبة للسلام والأمن الدولي. ويشهد على ذلك التأييد المتنامي الذي حظيت به مبادرتنا في السنوات الثلاث الماضية.

ويحدونا الأمل في أن تتمكن الوفود التي أبدت في الماضي اعتراضات على مشاريع قرارات مماثلة، من التفهم الكامل للغرض الذي يدفع الأغلبية العظمى من الدول المقدمة لمشروع القرار على تقديمه، وهو العمل على أن يتمتع جزء كبير جدا من كوكبنا بوضع المنطقة الخالية من الأسلحة النووية.

السيد تابا (نيبال) (تكلم بالانكليزية): تغمرني سعادة كبيرة وأنا أعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.14 المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ"، نيابة عن الدول التالية المشتركة في تقديمه: استراليا، وإندونيسيا، وباكستان، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وتايلند، وجمهورية كوريا، وسري لانكا، والفلبين، وفيجي، وفييت نام، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وماليزيا، ومنغوليا، وميانمار، ونيبال، ونيوزيلندا، واليابان.

لقد أنشئ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ نتيجة للحملة العالمية

لنزع السلاح التي انطلقت من الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٨٢، والتي كان هدفها الرئيسي هو إيجاد تفهم وتأييد جماهيري لأهداف الأمم المتحدة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وتحقيقا لتلك الأهداف، أنشأت الجمعية العامة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، ومقره في كاتماندو، بقرارها ٣٩/٤٢ دال المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧.

ويعتبر أن المركز الإقليمي قائم بالعمل منذ توقيع حكومة مملكة نيبال والأمم المتحدة على اتفاق ومذكرة تفاهم في ٨ حزيران/يونيه ١٩٨٨، وعقد أول اجتماع إقليمي لنزع السلاح في كاتماندو في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩. وفي إطار هذا الاتفاق وهذه المذكرة يتجلى التزام نيبال بتقديم المساعدة للأمم المتحدة في ضمان توفير جميع المرافق اللازمة لإنشاء وتشغيل المركز الإقليمي في كاتماندو.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد سادوسكاس (ليتوانيا).

ونظرا للتطورات الراهنة فيما يتعلق بالمركزين الإقليميين الآخرين، أحدهما في لومي، توغو، والآخر في ليما، بيرو، اللذين بدأ عملهما وأدار مدير كل منهما الأعمال من منطقة المركز، ولتقرير الأمين العام (A/54/255) لعام ١٩٩٩ بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، أضيفت فقرة مستقلة في منطوق مشروع القرار المعتاد لكي يعكس الواقع الحالي.

وتدعو هذه الفقرة الجديدة الأمين العام إلى إجراء مشاورات مع البلد المضيف، حكومة مملكة نيبال، ومع الدول الأعضاء الأخرى المعنية والمنظمات المهتمة بشأن تقييم مدى قدرة المركز على أداء مهمته بشكل فعال من كاتماندو.

ويرحب مشروع القرار بتقرير الأمين العام عن المركز الإقليمي، الذي أشار فيه إلى اقتناعه بأن ولاية المركز الإقليمي لا تزال تنطبق على الواقع، وبأن المركز يمكن أن يكون أداة مفيدة في تهيئة المناخ اللازم للتعاون في المنطقة.

ويتضمن مشروع القرار أيضا ثناء على الأنشطة المفيدة التي اضطلع بها المركز لتشجيع الحوار الأمني على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، ولتعزيز تدابير نزع السلاح، عن طريق تنظيم حلقات دراسية واجتماعات في مناطق مختلفة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

وفي إحدى فقرات منطوق مشروع القرار، تؤكد الجمعية العامة من جديد تأييدها القوي لاستمرار تشغيل المركز ولزيادة تعزيزه، وتؤكد أهمية عملية كاتماندو باعتبارها وسيلة قوية لتعزيز الحوار الأمني على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي على السواء. ويعرب مشروع القرار أيضا عن تقديره لاستمرار تلقي المركز الإقليمي الدعم السياسي والتبرعات المالية.

وإضافة إلى ذلك، يؤكد مشروع القرار من جديد نداءه للدول الأعضاء، لا سيما دول منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وكذلك للمنظمات والمؤسسات الدولية الحكومية وغير الحكومية، أن تقدم التبرعات اللازمة جدا لإدارة برنامج أنشطة المركز.

وأخيرا، وليس آخرا، يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام أن يوفر للمركز الإقليمي كل ما يلزم من دعم، في حدود الموارد المتاحة، لتمكينه من الاضطلاع ببرنامج أنشطته، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

ويحدو الدول المشتركة في تقديم مشروع القرار الأمل بشكل جدي في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء، كما حدث في الماضي. فاعتماده بدون تصويت سيدل على أن الجمعية العامة تظل تدعم المركز باعتباره محفلا قيما لاجتماعات نزع السلاح من أجل تعزيز تدابير السلام والأمن وبناء الثقة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أتشرف بأن أعرض مشروع القرار A/C.1/54/L.38 المعنون "نزع السلاح الإقليمي"، نيابة عن إندونيسيا، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبوليفيا، وتركيا، وتونس، وسري لانكا، والسودان، وفيجي، ومصر، ونيبال، والنيجر، وبالأصالة عن وفد بلدي.

إن مشروع القرار يعكس توافق الآراء الدولي الفعلي المؤيد لاتخاذ تدابير إقليمية لبناء الثقة وعدم الانتشار

ونزع السلاح على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، باعتبارها جزءا مكملا ضروريا للجهود العالمية الرامية إلى تعزيز نزع السلاح والأمن الدولي. فالحاجة الملحّة إلى تدابير من هذا القبيل، لا سيما فيما يتعلق بمناطق التوتر، في حقبة ما بعد الحرب الباردة، أمر بديهي، حيث انتشرت في السنوات الأخيرة تهديدات كبرى للسلام والأمن بسبب النزاعات والتوترات الإقليمية.

وكثيرا ما تؤدي هذه الصراعات إلى امتلاك الأسلحة وتكديسها بشكل مفرط، مما يزيد من احتمالات التصعيد في مستوى العنف والمعاناة في الصراعات الدائرة. وعدم التماثل في القدرات الدفاعية الناجمة عن هذه الحالات يزيد من مخاطر حدوث اعتداءات واستخدام القوة. وهذا يمكن أن يؤدي بدوره إلى السعي إلى الحصول على وسائل غير تقليدية للدفاع عن النفس والردع.

وقد قبل الآن المجتمع الدولي قبولا تاما الاقتراح بضرورة أن يكمّل تدابير تحديد الأسلحة ونزع السلاح المتخذة على المستوى العالمي تدابير تتخذ على المستوى الإقليمي تتصدى على وجه الخصوص للديناميات الخاصة بمناطق بعينها. ولذلك ينبغي العمل على نزع السلاح العالمي والإقليمي في آن واحد، نظرا لأن كليهما ضروري لتهيئة الظروف لنزع السلاح العام والكامل.

ويؤكد مشروع القرار هذه الاقتراحات فيما يتعلق بأهمية نزع السلاح الإقليمي، ويأخذ بعين الاعتبار معظم المبادئ التوجيهية لنزع السلاح الإقليمي التي اعتمدتها هيئة نزع السلاح في عام ١٩٩٣. كما يشير إلى أن تدابير نزع السلاح الإقليمي، إذ تعزز أمن الدول الإقليمية، ستسهم في تحقيق السلم والأمن الدوليين بتقليل خطر نشوب صراعات إقليمية.

ويهيب مشروع القرار أيضا بالدول القيام، كلما أمكن ذلك، بإبرام اتفاقات بشأن عدم الانتشار النووي، ونزع السلاح، وتدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. إن التقدم المحرز صوب إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ومناطق سلام في أماكن عديدة في العالم يمثل علامة مشجعة للغاية على قدرة النهج الإقليمي لنزع السلاح.

ولذا، يرحب مشروع القرار بالمبادرات التي اتخذتها بعض الدول على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية تحقيق نزع السلاح، وعدم الانتشار النووي، والأمن، كما يؤيد الجهود الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة. وباكستان على ثقة من أن مشروع القرار سيعتمد مرة أخرى بتوافق الآراء.

السيد هاياشي (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرض مشروع القرار المعنون "نزع السلاح النووي بهدف إزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف"، الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.9.

وقد قدمت حكومة اليابان مشروع قرار بهذا العنوان لأول مرة في عام ١٩٩٤ لتهيئة الظروف لمؤتمر استعراض وتمديد معاهدة عدم الانتشار لعام ١٩٩٥، وذلك بتوطيد التزام المجتمع الدولي بهدف إزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف. وأشير في هذا السياق إلى أن الفكرة التي يعرضها مشروع القرار شقت طريقها لتتجسد في مبادئ وأهداف عام ١٩٩٥. وقد حظيت مشاريع قرارات المتابعة منذ ذلك الحين بمزيد من القبول قياسا بالمشروع الأول، وبلغ ذلك القبول أوجه بتأييد الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية له في العامين الماضيين.

وتنعقد دورة اللجنة الأولى لهذا العام في مرحلة تشابه المرحلة التي عقدت فيها في عام ١٩٩٤، عندما قـُدم أول مشروع من مشاريع القرارت هذه. ويمكن للجنة الأولى، بل وينبغي لها، أن تقوم بدور يفضي إلى نجاح مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار، على غرار ما فعلت قبل خمس سنوات، وذلك بمحاولة توحيد الإرادة السياسية للمجتمع الدولي للتقدم نحو الهدف النهائي وهو إزالة الأسلحة النووية.

واسمحوا لي أن أتطرق إلى النقطة الجديدة والأكثر بروزا في مشروع القرار هذا. فقد أضفنا بضع فقرات جديدة إلى الديباجة. وترحب الفقرة الرابعة من مشروع القرار بالجهود الدولية التي بـُذلت من أجل التشجيع على إنفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والتي تجلت بوضوح في المؤتمر الذي عقد هذا الشهر في فيينا، بموجب المادة ١٤ من تلك المعاهدة.

وتحيط الفقرة الخامسة من الديباجة علما بتقرير محفل طوكيو لعدم الانتشار النووي ونزع السلاح، إذ نعتقد أن توقيت هذا التقرير تم الاعتراف بشكل عام بأنه موات، وكان هناك قبول عام لمضمونه على أنه إضافة مفيدة للمناقشات المقبلة بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار. وإذ ندرك تحفظات بعض البلدان على مضمون

التقرير، فقد اخترنا بحرص أكثر العبارات حيادا: "تحيط علما".

وتسلّم الفقرة السادسة من الديباجة بأن دعم السلام والأمن الدوليين والتشجيع على نزع السلاح النووي يكملان ويعضدان كل منهما الآخر. وتنوه الفقرة السابعة من الديباجة بأهمية معاهدة عدم الانتشار النووي بوصفها حجر الزاوية في النظام الدولي لعدم الانتشار النووي، وأساسا ضروريا لمواصلة نزع السلاح النووي.

وتوفر هذه الفقرات الجديدة، بالإضافة إلى الفقرة الثامنة القديمة من الديباجة، أساسا مفاهيميا لفقرات المنطوق التي تليها. والفقرات ١ و ٢ و ٣ من المنطوق تظل كما وردت في قرار العام السابق.

وفي الفقرة ٤ من المنطوق، التي تُجمِل عدة تدابير هامة وضرورية لتحقيق تقدم نحو الهدف النهائي المتمثل في إزالة الأسلحة النووية، أدخلنا عنصرين جديدين. العنصر الأول، الذي يرد في العبارة الأخيرة من الفقرة الفرعية (ب)، هو وقف اختياري لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية. والعنصر الثاني يرد في العبارة الأخيرة من الفقرة الفرعية (د)، التي تشير إلى مواصلة العملية الثنائية لنزع السلاح النووي بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بعد المرحلة الثالثة لمعاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ٣).

وتم توسيع نطاق الفقرة ٦ من المنطوق قياسا بفقرة العام الماضي لتشمل وضع المواد الانشطارية الزائدة عن أغراض الدفاع تحت المراقبة الدولية. وهذا إجراء هام حيث إنه يعزز فعليا عدم قابلية عملية نزع السلاح النووي للانعكاس.

وتنوه الفقرة الثامنة من المنطوق بأهمية البروتوكول الإضافي النموذجي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتشجع جميع الدول على إبرام بروتوكول إضافي مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. فالبروتوكول الإضافي يزيد بشكل كبير من فعالية ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ويضع معايير جديدة لآلية نزع السلاح النووي.

وتنوه الفقرة التاسعة من المنطوق بأهمية مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠، وتهيب بجميع الدول الأطراف في المعاهدة أن تكثف جهودها بغية التوصل إلى اتفاق بشأن مجموعة جديدة من المبادئ والأهداف. وبعيدا عن كل ما للمسميات من دلالة، فسواء كان العنوان "خطة جديدة" أو "خطة مجددة"، فإن النقطة الوحيدة والأهم، كما سبق أن ركزت على ذلك في المناقشة العامة، هي أن المجتمع الدولي في مفترق الطرق ولا يملك طرف أن يسمح لمؤتمر استعراض عام ٢٠٠٠ بالفشل.

ومن الصحيح أنه يحسن بنا ألا نحكم مسبقا على نتيجة المؤتمر في هذه المرحلة، ولكن بوسعنا مع ذلك أن نتيح للجنة الأولى القيام بدور في تمهيد الطريق لنجاحه، وذلك بحث الـ ١٨٧ دولة المعنية على بذل جهود جادة بغية تحقيق نتيجة تطلعية وحقيقية في المؤتمر. ومن المعقول أن نحرص على عدم عقد آمال على نتيجة المؤتمر، ولكن كيف يمكن القول بنجاح المؤتمر إذا ما اتفقنا الآن على عدم عقد آمال على الإطلاق؟

وأخيرا، تشير الفقرة ١٠ من المنطوق إلى الدور البناء الذي يقوم به المجتمع المدني في تعزيز عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي.

إن نزع السلاح النووي هو في آن واحد أبسط بنود جدول أعمال نزع السلاح وأكثرها تعقدا: فهو أبسطها لأن الهدف محدد بوضوح وهو إزالة الأسلحة النووية؛ وأكثرها تعقدا بسبب وجود اختلاف في الآراء على النهج الأفضل لتحقيق ذلك الهدف. والنهج الذي تقره حكومة بلدي يركز على التوصل إلى اتفاق بشأن اتخاذ تدابير محددة وواقعية على المدى القريب والمدى المتوسط، وتنفيذ تلك التدابير. ونركز في الوقت ذاته على ضرورة تحديد تدابير مستقبلية لاتخاذ خطوات متتابعة بأسرع ما يمكن. ويحدو وفد بلدي الأمل في أن يلقى هذا النهج مرة أخرى تأييدا واسعا من الدول الأعضاء هذا العام، وأن يوفر للمجتمع الدولي الأساس للمضي قدما في نزع السلاح النووي.

السيد هولم (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): يسعدني أن أنضم إلى البلدان الأخرى الرائدة، استراليا، والمكسيك، واليابان، المشتركة في تقديم مشروع القرار عن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.23.

إن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تتسم بأهمية هائلة بالنسبة لنيوزيلندا. وقد كنا لعقود طويلة من أقوى مؤيدي الحظر الشامل للتجارب النووية، باعتبار ذلك خطوة في طريق الإزالة التامة للأسلحة النووية، وعملنا بنشاط على وضع المعاهدة واعتمادها في عام ١٩٩٦.

ومنذ اعتماد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وفتح باب التوقيع عليها، وقع عليها زهاء ١٥٦ دولة، وصدق عليها ٥١ دولة. وصدقت نيوزيلندا من جانبها على المعاهدة في شهر آذار/مارس من هذا العام. ومن المشجع جدا رؤية العدد الكبير والمتزايد من الدول التي وقعت على المعاهدة؛ ويسعدنا بشكل خاص تسارع عملية التصديق.

ولكن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لم تدخل بعد حيز النفاذ. ومن اللازم لتعزيز السلم والأمن الدوليين أن يبدأ في أقرب وقت ممكن نفاذ معاهدة عالمية لحظر التجارب النووية يمكن التحقق منها دوليا وبفعالية.

ومشروع القرار واضح ومتوازن. وهو مستمد من الإعلان الذي صدر مؤخرا في المؤتمر الذي عقد في فيينا بشأن تيسير بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والنداءات التي يوجهها صريحة. ومناط تركيزه هو ضرورة أن تقوم جميع الدول بالتوقيع والتصديق على المعاهدة، وأن تمتنع الدول التي لم تصدق بعد على المعاهدة في غضون ذلك عن الأعمال التي يمكن أن تبطل هدفها ومقاصدها.

ولطالما اتسم الانضمام العالمي للاتفاقية، بالنسبة لنيوزيلندا، بأهمية حاسمة. غير أننا نعتقد أن الدول التي أجرت في الماضي تجارب نووية والتي وقّعت على المعاهدة ولكن لم تصدق عليها، عليها مسؤولية خاصة لتأكيد التزامها بحظر التجارب. ولذلك، تأسف نيوزيلندا بشدة لقرار مجلس الشيوخ الأمريكي بعدم التصديق على المعاهدة. فتصديق الولايات المتحدة والدولتين الحائزتين للأسلحة النووية اللتين لم تصدقا بعد على المعاهدة، سيمثل علامة على الثقة بالمعاهدة، وسيشكل حافزا قويا للدول الأخرى لكي تحذو حذوها. ونحث حكومة الولايات المتحدة على مواصلة جهودها لضمان التصديق على المعاهدة عاجلا لا آجلا.

ويشير مشروع القرار إلى الجهود التي تبذلها اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لكفالة أن يتمكن نظام المعاهدة للتحقق من الوفاء بمقتضيات التحقق عند بدء نفاذها، وهذا أمر له أهميته. إذ ستتمتع المعاهدة بأشمل شبكة تحقق أنشئت على الإطلاق في إطار أي معاهدة دولية. وإضافة إلى أن هذه الشبكة ستوفر الدعامة الأساسية للالتزام بالمعاهدة، فإنها ستكون بمثابة نموذج للتحقق يعتمد عليه، حيث سيتعزز نظام نزع السلاح العالمي وتحديد الأسلحة بصكوك جديدة. ويسعدني أن أؤكد أن الأعمال جارية لإنشاء محطات الرصد الست في نيوزيلندا، أو تحديثها.

ولدينا أمل كبير في أن يعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء. ونعتقد أن من الأهمية بمكان، ومما يأتي في حينه، أن يرسل المجتمع الدولي إشارة لا لبس فيها بتأييده للمعاهدة. ومشروع القرار، الذي يتسم بالواقعية ويستند إلى مصادر نالت تأييدا دوليا واسع النطاق، سيحقق هذا الهدف.

السيد هوانغ تشي ترانغ (فييت نام) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدي بضعة تعليقات على بعض مشاريع القرارات المقدمة من الوفود المختلفة، والتي تنظر فيها اللجنة هذا العام.

لقد دأبت سياسة فييت نام على التنويه بأهمية الإسهام في بناء عالم خال من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى. وتمشيا مع هذه السياسة، تؤيد فييت نام المبادرات والتدابير الرامية إلى التشجيع على إزالة الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى.

وبينما لا يزال على المجتمع الدولي أن يحرز تقدما كبيرا، فإننا نظل على ثقة من أن المجتمع العالمي أجمع يمضي قدما نحو بيئة أفضل وأكثر أمنا. ولعل من أهم الأمور الجديرة بالذكر أن نهاية الحرب الباردة وانخفاض التوتر في العلاقات بين القوى النووية يوفر فرصا جديدة للأمم المتحدة والمجتمع العالمي لوضع تدابير فعالة في مجال نزع السلاح.

ومع ذلك لا تزال عدم الثقة قائمة، ولا يزال الاعتماد على الردع النووي مستمرا. وهذان الأمران يمثلان، فيما نرى، العقبات الرئيسية التي تحول دون الشروع في مفاوضات لإبرام اتفاقية لحظر الأسلحة النووية. إن نزع

السلاح بشكل عام، ونزع السلاح النووي بشكل خاص، عملية معقدة وصعبة، تتطلب اتخاذ مبادرات ابتكارية وجهود متضافرة من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لها على السواء. ولكن الأهم من ذلك كله هو ضرورة توفر الإرادة السياسية وتوطيد العزم على السعي بقوة إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية.

وفييت نام من الدول المشتركة بشكل تقليدي في تقديم عدد من مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة هذا العام. ونود أن نركز بشكل خاص على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.41، المقدم من ميانمار. فإننا نرى أنه أشمل مشروع قرار عن نزع السلاح النووي، ولذلك فإننا نؤيد بقوة اعتماده.

وفييت نام أيضا من الدول المشتركة بشكل تقليدي في تقديم مشروع القرار المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها"، الذي صاغته هذا العام أيضا ماليزيا بصيغته الواردة في الوثيقة A/C.1/54/L.43. ووفد بلدي يدرك الانشغال المشترك بأن الدول الحائزة للأسلحة النووية لم تتعهد بعد بالتزام مطلق بالإزالة التامة للترسانات النووية. ولذلك نود أن نكرر التأكيد على ضرورة تأييد أهمية قرارات المحكمة.

وعلاوة على ذلك، يتبين بوضوح من فتوى المحكمة بشأن التهديد بالأسلحة النووية واستخدامها أنه يجب على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تلتزم باتفاق دولي ملزم قانونا للتأكيد للبلدان التي تخلّت عن خيار الأسلحة النووية بعدم استخدامها أو التهديد باستخدامها ضدها. وهذه الشواغل المشتركة إزاء التهديد الخطير الذي يمثله هذا النوع المروع من الأسلحة تنعكس في مشروع القرار المعروض على اللجنة، ولذا سيؤيد وفد بلدي بكل ما لديه من قوة مشروع القرار هذا، المقدم من باكستان والوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.36.

ونرى أن أفضل السبل لتحقيق هدفنا النهائي المتمثل في إزالة الأسلحة النووية يتحقق من خلال إبرام اتفاقية لحظرها، كما يرد في مشروع القرار المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية"، الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.33، المقدم من الهند. ويجدر التركيز هنا مرة أخرى على أن فييت نام تفضل بثبات خطة وشيكة للتخلص من الأسلحة النووية في إطار برنامج زمني محدد.

وفي هذه الدورة للجنة الأولى، يسعد فييت نام أن تشترك في تقديم مشروعي قرارين آخرين بشأن نزع السلاح النووي وهما: مشروع القرار المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة"، الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.34، المقدم من البرازيل، ومشروع القرار المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة"، الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.18، المقدم من أيرلندا. وترى فييت نام أن مشروعي القرارين المذكورين هامان جدا، وهي تؤيد تماما اعتماد اللجنة لهما.

السيد آوان (مالي) (تكلم بالفرنسية): يسعدني، إذ أتكلم لأول مرة أمام اللجنة في هذه الدورة، أن أقدم للرئيس تهنئة وفد مالي الخالصة على انتخابه الذي يستحقه تماما. وإننا واثقون من أن عمل اللجنة سيكلل بالنجاح بفضل ما يتمتع به من مقدرة. ووفد بلدي يؤكد له ولسائر أعضاء المكتب تعاوننا الكامل.

٧٩- ويسعدني أن أتكلم اليوم نيابة عن وفود بلجيكا، وبنغلاديش، وبنن، وبوركينا فاصو، وتشاد، وتوغو، وجيبوتي، والسنغال، وسيراليون، وغانا، وغينيا، وغينيا - بيساو، وفيجي، والكاميرون، وكندا، وكوت ديفوار، والكونغو، وليبريا، ومالي، وموريتانيا، والنرويج، والنيجر، ونيجيريا، واليابان، لكي أعرض، في إطار البند الفرعي ٧٦ (د) من جدول الأعمال، مشروع القرار المعنون "تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها"، الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.25، والمؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

ومشروع القرار ينبع من رغبة مقدميه في مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة، لا سيما في منطقة غرب أفريقيا. ومن هذا المنظور، يؤكد مشروع القرار أن الانتشار والتداول غير المشروعين للأسلحة الصغيرة، والاتجار بها، يمثلان عائقا أمام التنمية ويشكلان تهديدا للسكان وللأمن الوطني والإقليمي، كما يشكلان عاملا من العوامل التي تسهم في زعزعة استقرار الدول.

ويشير مشروع القرار إلى أن نطاق هذه الظاهرة أدى إلى قيام دول المنطقة دون الإقليمية باتخاذ مبادرات هامة - لا سيما اعتماد إعلان وقف استيراد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتصديرها وتصنيعها في غرب أفريقيا، وتنفيذ برنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية من خلال خطة عمل.

وينص مشروع القرار أيضا على أن مجلس رؤساء الدول والحكومات في منظمة الوحدة الأفريقية رحب بهذه المبادرات في دورته الخامسة والثلاثين، التي عقدت في الجزائر العاصمة في تموز/يوليه ١٩٩٩، وتعهد بتأييده الكامل لها.

وإضافة إلى ذلك، يشير مشروع القرار إلى التدابير الهامة التي اتخذتها الأمم المتحدة لكبح ظاهرة انتشار الأسلحة الصغيرة، خاصة بتعيين إدارة شؤون نزع السلاح مركزا لتنسيق جميع أنشطة الأمم المتحدة في مجال الأسلحة الصغيرة.

ويشدد مشروع القرار على أثر توصيات فريق الخبراء الحكوميين المعني بالأسلحة الصغيرة، وخاصة توصيته المتعلقة بعقد مؤتمر دولي بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة، في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠١.

وهذا هو مضمون مشروع القرار الحالي، الذي يعكس في جوهره أحكام القرار المتخذ في العام الماضي في إطار البند ذاته من جدول الأعمال. وإني واثق من أن جميع الزملاء الحاضرين هنا يشاطرون مقدمي مشروع القرار الاعتقاد بأن أمامنا اليوم فرصة للمضي قدما نحو مزيد من التعاون وتحسين تنسيق جهودنا بشكل عام لكبح ظاهرة انتشار الأسلحة الصغيرة وآثارها المدمرة.

وأود في ختام كلمتي أن أقدم خالص شكري لجميع الدول المشتركة في تقديم مشروع القرار على ما قدمته من تأييد ثابت، وأن أعرب عن رغبتي في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء، كما حدث في الماضي.

السيد أدو أبو (النيجر) (تكلم بالفرنسية): نظرا لأني أتكلم أمام اللجنة لأول مرة، فأني أنضم للمتكلمين السابقين في تهنئة الرئيس على انتخابه الذي استحقه بجدارة وعلى أسلوبه الممتاز في إدارة العمل. ونقدم تهنئتنا أيضا لسائر أعضاء المكتب.

ويود وفد النيجر أن يعرب أيضا عن امتنانه للأمين العام لنوعية الوثائق المتاحة لنا.

وفيما يتعلق بالبند الفرعي ٧٦ (د) من جدول الأعمال، المعنون "تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها"، يوافق وفد بلدي تماما على البيان الذي أدلى به ممثل مالي نيابة عن الدول المشتركة في تقديم مشروع القرار A/C.1/54/L.25. ونود ببساطة التركيز على ضرورة بذل جهود جماعية وفردية في إطار تنفيذ القرارات التي اتخذتها منظمتنا من أجل التصدي لظاهرة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويود وفد بلدي أن يذكر في هذا الصدد أن مبادراتنا المتخذة على المستوى دون الإقليمي تستند إلى إعلان الوقف الموقع عليه في أبوجا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، والذي طلب رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا مساندة منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذه. وبرنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية الناجم عنه هو الأداة الرئيسية التي تعطي الزخم والدعم للجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق هذا الهدف المشترك.

ومنذ فترة قريبة، وبالتحديد في مؤتمر القمة الخامس والثلاثين لمنظمة الوحدة الأفريقية، الذي عقد في الجزائر العاصمة في تموز/يوليه الماضي، سلَّم الزعماء الأفريقيون بأنه لا يمكن للقارة بمفردها التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وناشدوا المجتمع الدولي أن يدعم الدول الأفريقية في إعداد وتنفيذ برامج محددة لجمع هذه الأسلحة وتحديدها.

وهذه المبادرات دون الإقليمية والإقليمية هي دليل، إذا كان الأمر يحتاج إلى دليل، على الرغبة في أن ننشئ، بشكل نهائي، حيزا جغرافيا يكون فيه الأمن والاستقرار من السمات الدائمة لحياة الدول. غير أنه لا يمكن الاضطلاع بهذه العملية إلا إذا أعرب المجتمع الدولي بتصميم ودون تأخير عن إرادته السياسية في المساعدة في إحلال السلام والاستقرار الدائمين.

وعلى الصعيد الوطني، يود وفد بلدي أن يركز على أن تقرير الأمين العام (A/54/309) عن هذا الموضوع أشار إلى أن النيجر أبلغت، من خلال لجنتها الوطنية لجمع الأسلحة غير المشروعة وتحديدها، عن مشروع لجمع الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة. وتقدم تلك الوثيقة معلومات عن اللجنة، التي أنشئت في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتعرض خلفية مشكلة تداول الأسلحة الخفيفة في النيجر. والهدف الرئيسي هو تمويل المرحلة الأولية من برنامج على خمس سنوات، تعمل اللجنة حاليا على وضعه في شكله النهائي.

ومع ذلك، وعلى الرغم من أن لجنة النيجر الوطنية قد أنشئت في عام ١٩٩٤، قبل إيفاد البعثة الاستشارية للأمم المتحدة إلى المنطقة دون الإقليمية، فإنه لم يجر حتى الآن متابعة الجهود المبذولة لجعلها قادرة على العمل من خلال الدعم التقني والمالي من المجتمع الدولي. بيد أن الاستنتاجات التي خلص إليها السيد ويليام إتيكي مبوواموا عقب هذه البعثة تبرز الحقيقة؛ فهي تؤكد أن النيجر هو أحد بلدان المنطقة دون الإقليمية الأكثر احتياجا إلى المساعدة.

ويتطلب نطاق هذه الظاهرة وخطورتها العمل على زيادة وعي السكان بها دون مزيد من التأخير حتى تتخلى عن أسلحتها وحتى يتسنى جمع الأسلحة التي كانت متداولة عندما كان التمرد في ذروته. وينبغي توطيد السلام الذي أعيد إحلاله في شمال وشرق بلدنا وفقا لاتفاقي السلام المبرمين في عام ١٩٩٥ وعام ١٩٩٨. ومن شأن مرحلة تجميع المحاربين السابقين ونزع سلاحهم وإعادة دمجهم، الجارية حاليا، أن تساعد اللجنة الوطنية لجمع السلاح، التي بوسعها الآن أن تعتمد على مناخ الوئام والأخوة، على وضع برنامج يلبي أهداف نزع السلاح.

وعلى الرغم من التغييرات السياسية المشار إليها في التقرير الذي ذكرته، فقد أبدت الحكومات المتعاقبة بشكل دائم إيمانها بمكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة وتداولها، والتزامها الثابت بذلك. غير أن الأمر سيظل يتطلب وسائل لوجيستية، بالإضافة إلى صندوق دائر للاستخدام في زيادة الوعي وتنفيذ مشاريع إنمائية صغيرة يمكن اقتراحها للسكان المنزوع سلاحهم كبديل قانوني لاستخدام الأسلحة من أجل كفالة سبل الرزق يوما بيوم أو لمجرد الدفاع عن النفس.

ولذا، يدعو وفد بلدي من جديد إلى مزيد من التضامن في هذا المسعى الهام، ويحث المجتمع الدولي على تقديم المساعدة اللازمة للدول. ويرحب بلدي في هذا الصدد بمبادرات معينة مشجعة متخذة بالفعل، مثل المبادرات التي اتخذتها مجموعة الدول المعنية، ويحدوها الأمل في أن تتمكن من الاتفاق مع هؤلاء الشركاء على برنامج أنشطة يحقق هدف مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة.

السيدة كونادي (الهند) (تكلمت بالانكليزية): يود وفد بلدي أن يتكلم بوصفه أحد المشتركين في تقديم مشروع القرار A/C.1/54/L.22، المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي"، الذي عرضه سفير سري لانكا.

ونؤيد البيان الذي أدلى به وفد سري لانكا في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر في اللجنة الأولى. ولم يتمكن مؤتمر نزع السلاح خلال دورته لعام ١٩٩٩ من التصدي للمسائل المتعلقة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وكانت الهند من بين الدول المشتركة في تقديم القرار ٧٦/٥٣ الذي أكد من جديد على أن مؤتمر نزع السلاح يضطلع بدور رئيسي في المفاوضات المتعلقة بإبرام اتفاق متعدد الأطراف أو اتفاقات متعددة الأطراف، حسب الاقتضاء، بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

وقد شهدنا تطورات تكنولوجية، بما في ذلك وسائل الدفاع ضد القذائف التسيارية، يمكن أن تتسبب في فتح مجالات جديدة للتنافس، مما يزيد الضغوط الممارسة على معاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية، التي تمثل فيما نعتقد عنصرا أساسيا في الحفاظ على الاستقرار الاستراتيجي. ونشاطر حركة عدم الانحياز الشواغل التي أعربت عنها في بيانها الختامي الصادر في نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر بشأن الآثار السلبية لهذه التطورات، وزيادة تآكل المناخ الدولي المفضي إلى تعزيز نزع السلاح ودعم الأمن الدولي.

وتؤيد الهند البدء المبكر لمفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن صك ملائم من شأنه، كخطوة أولى، أن يكفل عدم تسليح الفضاء، مع الحفاظ في الوقت ذاته على استخدام الفضاء، الذي يمثل التراث المشترك للبشرية، في مجموعة كبيرة من الأنشطة السلمية والإنمائية. وقد قُدم مشروع القرار A/C.1/54/L.22 للتعبير عن الشعور الغامر للمجتمع الدولي بضرورة أن يبدأ مؤتمر نزع السلاح العمل على منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

السيد أويجي (كينيا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أقدم بعض التعليقات على مشروع القرار A/C.1/54/L.22، المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي"، الذي نشترك في تقديمه.

لقد عرض مشروع القرار، على النحو اللائق، سفير سري لانكا لدى الأمم المتحدة في جنيف، السفير باليهاكارا. ولعل الذين تابعوا من بيننا المناقشة التي دارت في مؤتمر نزع السلاح يتذكرون الشجاعة التي

تحلّى بها في محاولة بناء توافق في الآراء بشأن العمل الموضوعي لهذا الموضوع في المؤتمر. ومن المؤسف أن المؤتمر لم يتمكن موضوعيا من التصدي لهذا الأمر، كما يتضح من تقريره لهذا العام.

إن اتجاه الأحداث الناجمة عن التقدم في علوم وتكنولوجيا الفضاء مقلق تماما. وقد استمرت منظمات عديدة، لديها اهتمام باستخدام الفضاء الخارجي في أغراض سلمية، في التركيز على نوايا بعض الدول في السيطرة عسكريا على الفضاء الخارجي. ونمى إلى علمنا أن جزءا من هذا الطموح يعرف باسم "رؤية لعام ٢٠٢٠"؛ والهدف النهائي لهذا البرنامج فيما يبدو هو السيطرة المطلقة على الفضاء الخارجي بمنع وصول الدول الأخرى إليه واستخدامه، أو فرض قيود صارمة على وصولها إليه واستخدامه. وهذا الطموح يناقض بوضوح المادتين الثالثة والرابعة من معاهدة الفضاء الخارجي. كما أنه يعرِّض استمرارية معاهدة عدم الانتشار للخطر، كما سبق أن أشير إلى ذلك.

ونعتقد أن من الضروري حماية الفضاء الخارجي من خطر أن يصبح حلبة لسباق التسلح أو للمواجهة العسكرية. ولما كان الفضاء الخارجي تراثا مشتركا للبشرية، فينبغي عدم السماح لدولة بمفردها أن تسيطر عليه. وينبغي، تحقيقا لهذه الغاية، إعداد نظام قانوني، على غرار نظام قانون البحار، لتنظيم استخدامه. وهذه العملية يمكن أن تتضمن تحديث معاهدات من قبيل معاهدة الفضاء الخارجي.

ونظرا للاحتمال الحقيقي بحدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، ينبغي البدء، على سبيل الأولوية، في مؤتمر نزع السلاح في مفاوضات مناسبة بشأن اتفاق يحول دون حدوث هذا السباق. وقد نادى بذلك مرارا وتكرارا حركة بلدان عدم الانحياز ومجموعة الـ ٢١ في جنيف، مثلما ينادي بذلك مشروع القرار هذا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أحث الوفود على عرض مشاريع القرارات المتبقية في أقرب وقت ممكن، حيث لا يتبقى أمامنا سوى جلسة واحدة مخصصة لهذه المرحلة من عملنا.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٢٥.